الابداع عن عمر بن الخطاب في إدارة الأموال العامة
دراسة حالة
(عدم تقسيم أراضي الفئ العراق الشام ومصر)

د. محمد بدوي القاضي

جامعة الزيتونة الأردنية

الملخص:

قال صلى الله عليه وسلم في عمر بن الخطاب رضي الله عنه "لم أر عبقرياً يفري فرية"

وقال صلى الله عليه وسلم "إنه قد كان فيمن قبلكم من الأمم محدثون، وأنه كان في امتي هذه منهم أحد فإنه عمر"

صدق المصطفى عليه أفضل الصلاة والتسليم، لقد تعددت أوجه الابداع عند هذه العبقرية الفذة التي سبقت زمانها، بل حقيقة الأمر حملت زمانها إلى المستقبل فتمردة على النظامية النمطيو في التفكير لاتي تحد من إطلاق الإبداع.

فما يذكر أن الخطاب الا وذكر السداد والرشاد والابداع والفعل القادر على إنتاج جديد أو أصيلاً ولا يخالف شرعاً، كيف لا وهو الذي لا يخشى في الله لومة لائم، ولا يوجل حق لله في الليل للنهار، ولاحق الله في النهار لليل، فأقام أمر الله في قريب الناس وبعيدهم ولا يبالي على من كان الحق، فعلمه الله سبحانه، كانت مقاولة.

رحم الله امرءاً أمسك فضل القول وقدم فضل العمل.

وفي هذه المداخلة اليت تتعرض إلى النمط القيادي للمبدعين بدراسة عدم تقسيمه أراضي فئ العراق والشام ومصر، على الفاتحين المحاربين ومخالفة ما جرى عليه العرف والعديد من صاحبة رسول الله وكبارهم أمثال بلال بن رباح وعبد الرحمن بن عوف رضوان الله عليهم وآخرون والذين أنكروا عليه ذلك بقولهم أتقف ما فاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا، ولا بناء القوم ولا بناء أبنائهم ولم يحضروا؟ فكان رده عليهم قد رأيت أن أحبس الأرضين بعلوجها وأضع عليهم فيها الخراج وفي رقابهم

الجزية يؤدونها فتكون فيئاً للمسلمين: لمقاتلة والذرية ولمن يأتي من بعدهم أرأيتم هذه الثغور؟ لا بد من شحنها بالجند، وإدرار العطاء عليهم، فمن أين يعطى هؤلاء إذا قسمت الأرضيين والعلوج، ومن يكون للذرية والأرامل بهذه البلدان وبغيرها.

وأي إبداع في هذا الحدس والتفكير الابداعي في أعمال قدرات التصور والاستبصار والتبصر في مسار الأحداث واكتشافها قبل وقوعها، ووضع مسارات جديدة لها واتخاذ القرارات بأولياتها الواقعية والحيادية مع إجراءات تنفيذية عملية شمولية قائمة على تحقيق المصالح العامة طويلة الأجل بدلاً من الاكتفاء بالمصالح الفدرةي قصيرة الأجل والأثر فكان تحقق تبعاً لذلك جوانب اجتماعية وسياسية، وعسكرية أمنية، وعقائدية واقتصادية.

مقدمة

الناس على وجوه ثلاثة صانع للتاريخ مضئ عمق المستقبل راسماً له، ومبدل ظلماته منيراً لغيره الطريق.

وقاريً للتاريخ يتعلم من حدثه ويعتبر مما ورد فيه مفيداً نفسه.

وثالثاً مشوهاً للتاريخ جهله وقصر نظره فهو عبئ التاريخ ومصدر وصائيه ومكون تأخره.

وبالتأكيد لا يجرؤ احد على القول بأن الغد سيكون مشابهاً لليوم، وأنه امتداد للخظ الواصل من الامسل الى اليوم، مما يوجب اضفاء طابع مستقبلي طويل الامد على نمط التفكير الذي يجب ان يتمييز بالرشد وبالنضج واتخاذ القرار المناسب بالاولويات والاهتمامات، ورسم خارطة دقيقة مستعيناً ببوصلة التفكير الكيفي، والحدس واعمال قدرات التصور المعزز بالهاجس الاستكشافي والتمرد على النمطية النظانية والتعامل مع افتراضات جديدة تستوجب الخروج من التفكير الاحادي التقليدي المحدود الى التفكير الشبكي الذي يقضي بالضرورة الى حيز جديد ليس بالضرورة ان يكون مشابهاً لما هو عليه الان مما يحتم ان يكون هناك عمل ذو فعالية يناسب والتغيير الذي سوف يتم.

وهذا يحتم سعة المعرفة ووجود عبقرية نحدد الاتجاهات وطرق السير وما يتعرض له المستقبل من مخاطر وتغيرات، وطرق المجابهة والتي يجب ان تتسق وهذه المعرفة ومرجعياتها. وان توفر اطار زمني طويل المدى للتنبؤ معتمداً على :

- اكتشاف المشاكل قبل وقوعها، عدم الاكتفاء بالتفرج عليها.
- وضع مسارات جديدة، تضع الطاقات والامكانات الفاعلة في مكانها الصحيح.
- بلورة الاختبارات بناء على المفاضلة بين المصالح الفردية وقصيرة الاجل ومن المصالح العامة طويلة الاجل والاخذ بالاولويات المناسبة.
- اكتشاف وابتكار كيفية التعامل مع الاحداث من واقع المصالح الجماعية.
- الشمولية واستمرارية المعايير والنظرة الكلية للاثار والملتسبات.
- حساب التعقيدات والاثار الجانبية التي تظهر مع مرحلة التطبيق.
- يجب ان يكون كل هذا بالراءة الجيدة للمكون المقصود بواقعية وعملية وحيادية ايجابية.

ولقد اختيرت شخصية هذه المداخلة من بين العظماء والمبدعين في تاريخنا الاسلامي المضيء كونها قريبة من عهد النبوة ومرحلة التزيل و وجدود الصحابة رضوت الله عليهم الذين حضروا نزول الوحي وحياة الرسول صلى الله عليه وسلم الذي كان فيه العمل والاجتهاد يرجع ويحاكم الى النصوص الكتاب والسنة والذي حظي بقبول المصطفى صلى الله عليه وسلم ورضاة وما يتفق وشرع الرحمن الذي لا تشوبه شائبة، ولم تخالطه بدعة غير حسنة.

فكان الفاروق العبقرية الفذة والفطنة النادرة التي اهلته للمسح وقراءة الواقع والبيئة المتغيرة بشكل سريع معتمداً على كثرة المعلومات وسعة الاطلاع والمعرفة وحسن الادراك للمتغيرات المحيطة .

فقد منح الله عمر الهاماً يندر لغيرة، فهو المشهور له بالفراسة فقد روى عنه انه ابصر اعرابياً نازلاً من الجبل، فقال هذا الرجل مصاب بولده، قد نظم شعراً لو شاء لاسمعكم، وهو الذي كشف الرسول صلى الله عليه وسلم. عمير بن وهب الذي جاء ليقتل الرسول الكريم، وما حدث له مع احد قادته في العراق حيث صاح من على المنبر في المدينة قائلاً يا سارية الجبل، الجبل ... وقد سمعه سارية فأخذ حذره وحيطته.

وهناك العديد العديد من ابداعات عمر بن الخطاب رضي الله عنه وارضاه حيث قال فيه الرسول الاعظم عليه السلام بهذا صدد " لم ارى عبقرياً يفرى فريه " كما ورد ايضاً حديث الرسول عليه السلام انه قال " انه كان فيمن مضى قبلكم من الامم ناس محدثون، وانه ان كان في امتي منهم احد فأنه عمر بن الخطاب فقد كان من ابداعاته ما يلي :

1- اول من مسح سواد العراق وارضي الجبل، ووضع الخراج على الارضين والجزية على جماجم اهل الذمة.

2- اول من مصر الامصار، الكوفة والبصرة والجزيرة والقسطاط.

3- استقضى القضاء في الامصار ودون الدواوين.

4- اول من اتخذ دار الدقيق.

5- اول من اتخذ بيت المال.

6- اول من وضع العشور في الاسلام.

7- اول من جعل الخدمة في الجيش الاسلامي الزامية.

8- ثبت التاريخ الهجري وجعل شهر محرم بداية وقضى على الخلافات كون هجرة الرسول عليه الصلاة والسلام كانت في ربيع الاول.

كما تم اختبار موضوع المداخلة معالجة الخليفة عمر بن الخطاب اراضي السواد على انها اراضي خراجية، وليست ارضي فيء من بين العديد من ابداعات هذه العبقرية الفذة لاسباب عدة منها :

اختلاف اراء العديد من الصحابة رضوان الله عليهم في حكم عمر بن الخطاب في سواد العراق والشام ومصر امثال الصحابي الجليل بلال بن رباح وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم الذين كانوا يروا بأن هذه الاراضي يجب ان توزع على المقاتلين وهذا الري تجسيداً لحرفية النص الذي جاء لتعليم الناس الاحكام والمسببات ليعطي جانباً من الثبات ويمهد الى اكتشاف القوانين والوصول الى خصائص الاشياء وربط الاسباب والمسببات والقياس حتى بتفاعل الانسان مع محيطه باختياره لخصوصية الحدث وزمانه ومكانه، وما يترتب عليه من نتائج وتداعيات خلال الفترات الزمنية القادمة ولينظم حياته ويخطط استمراريتها.

وكان راى عمر بن الخطاب في هذا الموضوع نابعاً من روح النص الذي انار بصيرته بتوليد روئ جديدة لم تتطابق مع الصحابة المذكورين، وان كان يجدر هذا التنويه. الى عدم الاتفاق فيما بينهم لا يعني بأن الصحابة المعارضين كانوا على خطاء، كم لا يعتبر اجتهاد عمر بن الخطاب في هذه القضية وابداعه انحرافاً عن فهم النص وهو المشار له من الرسول عليه الصلاة والسلام والصحابة المعاصرين بأجماعهم بالعلم والورع والتقفة في الدين وهو مرجعية في القضاء والاجتهاد وقدوة في الممارسة وسعة الاطلاع والمعرفة.

وجاءت ابداعاته لتؤكد على ان الشرع يقصد في التشريع تحقيق مصالح العباد وكفالة وحماية كل ما هو ضروري لاستمرارية حياتهم ولاستقامتها، ولدفع ما يفسد عليهم حياتهم .

كما وان ختيار هذا الموضوع هو للمقارنة بين الماضي وزماننا الحاضر والربط بينهما فسواء استغلال الثروات والموارد بأتواعها واهميتها في عالمنا الاسلامي بصورة عامة، وعالمنا العربي بصورة خاصة وسؤ التوزيع واقتصار عوائد هذه الثروات على مجموعة ضيقة وعلى اشخاص محدودين يجعلنا نقول ما اشبه اليوم بالامس وما احوجنا الى عمر بن الخطاب فهو رجل المناسبة وما احوجنا الى الاجتهاد والابداع من حكامنا والابتعاد عن المحاكاة والنقل من غير المؤهلين والذي اضر واضاع فقدنا الاتجاه والمكان والرؤيا.

الخراج

هناك خلط متداول بين مصطلحات اربعة هي :

الغنائم ، والفيء، والخراج، والعشور، ونجد من الواجب في هذه المداخلة توضيح عام بين تلك المصطلحات والتفريق بينها حتى لا يختلط الامر علينا في ادراك اجتهاد وابداع الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

1- الغنائم: قال الله تبارك وتعالى "وعملوا انما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتمى والمساكين وابن السبيل إن كنتم امنتم بالله وما انزلنا على عيدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان ولله على كل شي قدير" الانفال (41)

والغنائم فيما يصيب المسلمون من عساكر اهل الشرك، وما اجلبوا به من المتاع والسلاح والكرام فان في ذلك الخمس لمن سمى الله عز وجل في كتابه العزيز، واربعة اخماسه بين الجند الذين اصابوا في ذلك (1)، اي ما اغلب عليه المسلمون بالقتال حتى يأخذوه لمنوه.

2- الفيء: يقول تعالى سبحانه " ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كى لا يكون دولة بين الاغنياء منكم" الحشر (7،6)، والفيء قريباً من الغنائم في مفهومه اي تلك الغنائم التي اصابها المسلمون من المشركين وما جلبوا من متاع، وفي بعض الاقوال ماصولحوا عليه. وقد جاء في كتاب الخراج لابي يوسف قوله للخليفة هارون الرشيد فأما الفيء

فهو الخراج عندنا خراج الارضي.، وبذلك نجد بأن الفيء قدا جاء تعريفاً قريباً من الغنائم ومفهوماً بالخراج ومن هنا كانت العبقرية. في التعامل معه بمقتضى المصلحة الذي ادركها عمر بن الخطاب.

3- الخراج: هو ما يؤخذ من غلال الارض فقد ورد معنى الخراج في كتاب الاستخراج لاحكام الخراج لابن رجب الحنبلي قال بعضهم هو المال الذي يجبى ويؤتى به لاوقات محدودة وقال الاصمعي الخراج لجعل مرة واحدة والخراج ما ردد لاوقات وقد ورد في كتاب الله " أم تسألهم خرجاً فخراج بك خير " وكذلك قوله تعالى في قضة ذى القرنين " فهل نجعل لك خرجاً" وقال ابن العباس رضي الله عنه في ذلك خرجاً يعني أجراً.

وقال ابو عبيد الخراج في كلام العرب انما هو الغله الا تراهم يسمون غلة الارض والدار والمملوك خراجاً ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قضى بالخراج بالضمان[1] السند بإسناد الصحيح

وقال الازهري الخراج اسم يخرج من الفرائض في الاموال ويقطع على القرية. وعلى مال الفئ ويقع على الجزية وعلى الغلع والخراج مصدر. وقد كتب الرسول الكريم عليه الصلاة والتسليم الى قيصر كتابا مع دحية يخيره بين احدى ثلاث منها ان يقر له بخراج يجري عليه[2] والخراج كان موضوعاً قبل الاسلم في زمن ملوك الفرس.

وفيما يوضع عليه الخراج من الارضيين ومالاً يوضع:

فالارض اما ان تكون للمسلمين او الكفار فأما ارض المسلمين فهي قسمان احدهما ارض لها مالك معين من المسلمين وهي ما احياها المسلمون من غير ارض العنوة او ما اسلم اهلها عليها ولم يضرب عليهم خراج قبل الاسلام فهذه الاخراج عليها وهذا ينطبق على الارض التي امتلكها بعض المسلمين من الكفار ابتداء عليها الكفار وقسمها الامام بين الغانمين فهي محكومة لمن هي يده ولا خراج على المسلم في خالص ملكه الذي لاحق لاحد فيه.

القسم الثاني : ارض للمسلمين عموماً ليس لها مالك معين فهذه التي يوضع عليها الخراج في الجملة وسواء كانت في ايدي المسلمين او الكفار وانا ارض الكفار التي صولح عليها وهي لهم وللمسلمين عليها الخراج.

1 - مسند الامام احمد والصحيحين.

2 - لمزيد من المعلومات بهذا الخصوص ارجع الاستخراج لاحكام الخراج الباب الثالث.

وتجدر الاشارة الى ان هناك نوع من الارض الخارجية صالحوا عليها اهلها من الكفار وبقوا على دينهم وعلى شيء معلوم من الخراج وما صولحوا عليه لازم لهم مدة بقائهم على كفرهم والدار دار كفر يفزون فيها بغير جزية سواء صولحوا على جزية رؤسهم او على خراج ارضهم او على عشر زرعهم وثمارهم.

4- العشور : وهي ارض اسلم اهلها عليها وهي من ارض العرب وهي ارض عشر، بمنزلة المدينة من اسلم عليها اهلها وبمنزلة اليمن، وكذلك كل من لا تقبل منه الجزية ولا يقبل منه الا الاسلام او القتل.[1]

هناك عدد لا يحصى من الحكام الذين مروا عبر التاريخ الا ان القليل منهم من صنع تاريخاً وارثاً تدرس الامم والاجيال القادمة قليلاً ممن حكموا كانوا منارات تهتدي بمنهجهم الامم وصمدت ابداعاتهم اكثر من اعمارهم.

وقد كان عمر بن الخطاب رجل عصره ومبدع زمانه وقدوة من أتى بعده ليس في جانباً واحداً وانما من جوانب عده.

فقد كان من الامل المؤكد بالعمل والفعل الجاد، ومع التوكل وضد التواكل فمن اقواله ان المتوكل الذي يلقى الحبة الارض ويتوكل على الله ولا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول ارزقني، وقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة، وان الله تعالى يرزق بعضهم بعض".

ولم يترك الامر عند ذلك فقد ربط بين السعي والكد وبين الحاجة والسوية وحق الحياة الكريمة والذي لخصه بقوله " ما من احد الا وله في هذا المال حق الرجل وحاجته.. والرجل وبلاؤه اي عنله " اي ان من عمل ولم يغطي حاجتها وجبت مساعدته ولم يقف عند هذا الحد بل تتجاوزه الى قوله اني حريصاً على الا ادع حاجة الا سددتها ما تسع بعضنا بعص، فاذا عجزنا تأسينا في عيشنا حتى نستوي الكفاف، وهناك العديد من الابداعات التي لا يتسع المقام لها وسيتم التركيز على كيفية ادارة الاموال العامة لهذه العبقرية بدراسة حاله واحدة كيف تعامل مع سواد العرق ومن ثم الشام ومصر.

لقد تعرضت هذه المداخل لمفهوم الغنائم، والفيء، والخراج والذي تم من خلالها التمييز بين هذه المفاهيم.

فعندما فتح الله على المسلمين ارض العراق وسوادها اختلف الفقهاء في الارض التي فتحت عنوة والذي انبنى على تحرير الكلام هل تقسم بين الغانمين اعتماداً على قوله

1 - الخراج : القاضي ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم دار المعرفة للطباعة والنشر.

تعالى في سورة الاتفال " وأعلموا ان ما غنمتم من شئ فإن لله خمسه" وان الارض المعنوة داخلة في آية الغنائم كون ما غنمتم من شيء وشئ نكره التي فتحت عنوة والذي انبنى على تحرير الكلام.

في سياق النفي فيعم كل ما يسمى شيئاً وبذلك تتعين قسمتها بين الغانمين.

واعتمد الطرف الآخر على قوله تعالى في سورة الحشر "ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم. الحشر 7 وقوله تعالى "والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم" الحشر 10. وهؤلاء قالوا بأن الفيء شيء آخر غير الغنائم ولكل منهما حكمة الخاص وبذلك فالفيء حسب الآية (10) من الحشر هو لعامة من جاء بعد أهل الفتح فلا يقسم لهؤلاء ويترك من بعدهم وهذا الرأي كان للخليفة عمر بن الخطاب والذي كانت جهته واجتهاده في هذه المسألة رداً على الصحابة الأجلاء والذين منهم وأشدهم حماساً للقسمة الزبير بن العوام وبلال بن رباح وعبد الرحمن بن عوف والذين كان قولهم لعمر بن الخطاب أتقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا، ولا أبناء القوم، ولا أبناء أبنائهم.

فيقول عمر رضي الله عنه: فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الأرض بعلوجها قد اقتسمت وورثت عن الآباء وحيزت، فإذا قسمت أرض العراق بعلوجها، وأرض الشام بعلوجها فما يسد به الثغور وما يكون للذرية والأرامل بهذا البلد وبغيره من أرض الشام والعراق؟ وإنه لم يبق شيء يفتح بعد أرض كسرى، وقد غنمنا الله أموالهم وأرضهم وعلوجهم فقسمت ما غنموا من أموال بين أهله وأخرجت الخمس فوجهته على وجهه وأنا في توجهيه، وقد رأيت أن أحبس الأرضين بعلوجها وأضع عليهم فيها الخراج وفي رقابهم الجزية يؤدونها فتكون فيئاً للمسلمين: المقاتلة والذرية لمن يأتي بعدهم. أرأيتم هذه الثغور لا بد لها من رجال يلزمونها، أرأيتم هذه المدن العظام - كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر - لا بد لها من أن تشحن بالجيوش، وإدرار العطاء عليهم، فمن أين يعطى هؤلاء إذا قسمت الأرضون والعلوج.

وقد جاء اجتهاد الخليفة عمر بن الخطاب والتي أوردها بالرد على من قالوا بقسمة الأراضي منسجمة مع أهداف التشريع الإسلامي وسيلة وغاية وما يتفق ومقصود الشريعة والذي تبيناه من عدم رفض المختلفين مع عمر رضي الله عنه والقول بأنه خالف شرعاً.

فملكية الأرض واستغلال الموارد في الإسلام قد جاء لخدمة مجمل الحياة في الدولة الإسلامية والاستفادة من مواردها الاقتصادية في الاستعانة بها على الجوانب المادية والروحية فنجد أن الرسول الكريم يؤكد الجانب القيمي والارتباط المادي والمعنوي والأخلاقي الحضاري في التعامل مع الأرض حيث يقول عليه الصلاة والسلام: "ما من مسلم يزرع زرعاً ويغرس غرساً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كانت له بها صدقة"[1]. فالزراعة واستغلال الموارد الطبيعية واستثمارها بالصورة الجيدة، لتعطي وتغطي حاجات الإنسان وهي متطلب شرعي أساسي في حياة الأمم وتخضع إلى اعتبارات اقتصادية واجتماعية وسياسية تتظافر مع بعضها البعض وتكمل بعضها البعض فقد أباح الإسلام إحياء الأرض الموات وهي الأرض التي لا تعود ملكيته لأحد وهي غير مستغلة، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم : "فمن أحيا أرضاً ميتة فهي له" [2].

وكذلك قول المصطفى صلى الله عليه وسلم: "من كانت له أرض فليزرعها، فإن لم يستطع أن يزرعها وعجز عنها فليمنحها أخاه المسلم، ولا يؤجرها"[3]، وهذا يدل على أن الإسلام يهتم في الكفاية والكفاءة الإنتاجية أكثر من اهتمامه بالصورة الفردية للملكية. ومن هنا نجد بأن رفض عمر ابن الخطاب لتقسيم سواد العرق والشام ومصر ومعاملتها معاملة الغنائم جاء عن اجتهاد نابع يعمق هذه العبقرية بمقاصد الشريعة من جهة والإلمام بأنواع المعرفة والعلوم وسعة الإطلاع التي أهلته على القدرة على استنباط الأحكام والاستبصار والتبصر والتنبؤ بالانقطاعات والتحولات في مسار الأحداث، وربطها بالعلاقات السببية واتخاذ القرار الذي يضفي طابعاً مستقبلياً طويلاً قائماً على واقع يحقق الأهداف التالية:

أولاً؛ أهداف اقتصادية تشتمل على:

1/1 إيجاد مصدر دائم لخزينة الدولة تعمل على زيادة قدرة الدولة على الإنفاق العام والذي يشكل زيادة في الدخول الفردية ومن ثم زيادة الطلب والإنتاج واستغلال الموارد ومعالجة البطالة.

1 - محمد ناصر الدين الألباني، الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) المجلد الثاني، ط2، 1986، المكتب الإسلامي ص1003.

2 - ويورد القاضي أبو يوسف بأن هذا القول للخليفة عمر بن الخطاب ويكمل وليس لمحتجب حق بعد ثلاث سنين.

3- محمد ناصر الدين الألباني، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص1110.

2/1 وضع الأراضي تحت ملكية أصحابها المختصين بزراعتها والذين قد اكتسبوا خبرة في زراعتها مما يعظم إنتاجهم ويرفع من الكفاية الحدية لإنتاجها بالإضافة إلى رفع الإنتاجية الحدية للعنصر البشري العامل بها، ولو وزعت على المقاتلين الذين يجهلون الزراعة وخصوصاً المروية كونهم من صحراء الجزيرة العربية التي لا زراعة فيها ويجهلون كيفية التعامل معها كونهم محاربين لقل إنتاج الأراضي وارتفعت أسعار إنتاجها وغلت الأسعار وقلت الأقوات مما يضعف القدرة الاقتصادية على دعم زخم الفتوحات وتراجعها.

3/1 في نزع الأراضي من مالكيها وتقسيمها بين المحاربين يعمل على بطالة أصحاب الأرض الأصليون، وخروجهم بعائلاتهم من أراضيهم وتهجيرهم مما يحمل الدولة الإسلامية نفقات إعالتهم وتغطية حاجاتهم الأساسية وخلق أزمات تؤدي إلى ضعف القدرات الاقتصادية، وتحويل هؤلاء الأفراد وما كانوا يملكون من مصدر دخل للدولة إلى استنزاف موارد الدولة وتسرب في نفقاتها.

4/1 في إبقاء الأراضي تحت ملاكها الأصليين استغلال الموارد الاقتصادية والخبرات واستقرارها وعدم هجرتها مما يعني إدانة التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية والإعمار.

5/1 إن استقرار المقاتلين في حال تقسيم الأراضي بينهم يعني وضعهم في المكان غير المناسب والذي يقلل من إنتاجهم الحدي، ويضيف تكاليف عالية على الدولة لإيجاد محاربين محترفين جدد يحتاج إلى الوقت الطويل وإلى الجهد والمال مما يضعف الدولة الإسلامية ويؤخر الفتوحات التي كانت سبباً في الغنائم التي تلت هذه المرحلة.

6/1 في عدم تقسيم الأراضي بين الفاتحين اعادة توزيع الدخول من الافراد وعدم تفاوتهاوعدم استشار الاقلية بكل خيرات المجتمع وضياع الاغلبية الكادحه والذي يضعف الطلب الفعال امتثالاً لقوله تعالى ((كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم)) الحشر7

وهذا تاكيد على قول عمر بن الخطاب المشهور ((لو استقبلت من امري ما استدبرت، لاخذت فضول الاغنياء فرددتها على الفقراء)) وكذلك قوله :(ولله لئن بقيت الى الحول، لا لحقن اسفل الناس باعلاهم[1] (10)

7/1 عدم اقتصار الثروات والموارد الاقتصادية على اهل زمان محدد فقط ، وانما شارك الاجيال القادمة بعوائد هذه الموارد والثروات

1 - ابن القيم الجوزية ،سيرة عمر بن الخطاب ،ص58، 154.

ثانيا؛ الاهداف الاجتماعية التي تحققت تشتمل على:

1/2 عدم تحول الجند والمقاتلين الى طبق المزارعين وتغيير دورهم الاجتماعي بارتباطهم بوسائل النتاج ((الزراعة)) والتي ستؤدي الى خلق علاقات عدائية كون طبقة حصلت على نصيبها من الثروات على حساب طبقة اخرى ، وكذلك خلق التحاسد والتباغض بين طبقات المجتمع

2/2 عدم تحويل ملاك الارض الاصلين الى اقنان ارض ((عبيد)) يعملون في ارضيهم كعبيد، ووهذا ما حدث عندما اتى رووَساء سواد العراق عمر بن الخطاب رضيى الله عنه وفيهم ابن الرفيل فقالوا يا امير المؤمنين انا قوم من اهل السواد وكان اهل فارس قد ظهروا علينا واخروا بنا ففعلوا وفعلوا حتى ذكروا النساء فلما سمعنا بكم فرحنا بكم واعجبنا ذلك فلم نرد كفكم عن شيئ حتى اخرجتموهم عنا فبلغنا انكم تريدون ان تسترقونا ولوتمت مسمت الاراضي لحدث هذا[1]

3/2 في حال سميت الاراضين فهذا سوق ينتج عنه وجود مجموعة من الناس بلا مأوى واخرون بدون عمل مما يكثر الفساد ويضعف الامان ويزيد من بنية الفقر ولذي يلزم الدولة الاهتمام باحوالهم وانتشالهم فيه مما يضعف اعياد على كاهل الدولة ويضعف قيامها بمهامها.

4/2 التغير في المرات الجند الفتحين وكذلك الاعراب الذي سوف يتحولون من البداوة الى الحضر ومن الرعي الى الزراعة ومن مناخ الصحراء الذي امتدت عليه اجسادهم وليس اجسادهم المقاومة في الفترة القصيرة.

5/2 في استقرار الجند المحاربين في ارض السواد اخلالأ باتوازن الاجتماعي من حيث الجوانب الديمغرافية السكانية التمازج السكاني ، عدد المواليد ، وطرق وعادات الزواج...

ثالثا؛ اهداف سياسة تشتمل وتحقق ما يلي:

1/3 في عدم توزيع الاراضي وتعبيهما استقرار الاحوال في السواد وبقاء الناس فيه على حالهم وفي التقسيم الحقد والكراهية والتمرد والاخلال في امن البلاد والذي يضع الدولة الاسلامية امام اخطار داخلية واخرى خارجية ومن ثم انكفاء الفتوحات والانشغال بالفتن الداخلية.

1 - ابن رجب الحنبلي ، الاستخراج لاحكام الخراج ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان بدون تاريخ ص10.

2/3 منع الثورات الداخلية والانتفاض على من هم في داخل البلاد ، وكذلك وضع التأمر على الدولة الاسلامية مع اعدائها لتخلص من يتعرون من ظلم با الضافة لعدم وجود شيئ يمتلكونه ويخافون ضياعه.

3/3 اعطاء صورة جميلة للفتح الاسلامي رغبة فئلت كثيرة من تلك المجتمعات للتخلص من الظلم الحكم من احوالهم

4/3 القيام على وجود علاقات سوية لانتاج الى مراقبة مستمرة على كافة مكونات البلاد ، ولذي يترك انطباعا لدى السكان الاصلين بامساعدة في حال طلبها كونهم يدافعون عن ممتلكاتهم ومصدر معيشتهم واستمرارية حياتهم وابنائهم

رابعا؛ اهداف عقائدية يتحقق من خلال:

1/4 اعطاء صورة لمن عدالة الاسلام وعدم موافقة على الظلم واكل مال الغير وحتى لو لم يكونوا مسلمين وان الاسلام يؤمنهم على قسم اموالهم

2/4 ان الاسلام لا يقوم الراي الفردي المتعصب للحكم ولذي يتاثر با المصالحالفردية والمزاج الشخصي وانما احكامه ومراجعتها الكتاب والسنة والاتها وبما لا يخالف نصا فلا يحترم حلالأ او يحلل حراما والذي يحبب والمحسنين صورة الاسلام ويزيد من عدد الداخلين في الاسلام ويسهل عملات الفتح طمعا بالعدالة فئات المجتمع الاسلامي في ذلك الوقت ولغيره من الشعوب الاخرى التي لم تعتنق الاسلام ومع ذلك نعمت بالعدالة هذا الدين وعبقرية اهله مخصوصا امير المؤمنين عمر بن الخطاب

ولم يقف هذا الامر عند معالجة الكثير من قضايا استغلال الموارد والمكونات ووضعها في السياق الصحيح والذي كان سيؤدي عدم اسخدامها باصورة الصحيحة وبعقلية فذة التي مرت الى خطر على الدولى الاسلامية وفتوحاتها والتوسعها وانتشار الاسلام على ما وصل اليه .وانما امتدت الى المستقبل التخمد الاجيال القادمة، وتعطي الدولة الاسلامية زخم الاستمرار وحامل الاستقرار وتقلل مخاطر المستقبل ،وترسي العلاقات السبب وتركز على النقاط المفصلية الحركية لاتخاذ القرار ، وعلى القضايا التي يجب ان تخطي بالاولويات في اهتمامات المجتهد والمبدع والحكام الذي يجب ان يبحث عن خير جديد ليسمى با لفروة ان يكون متشابها لما ما هو عليه الان او ما يجري عليه سواد الناس حتى ولو كانوا من الصحابة فا الحمق من عاش الماضي ، والعادي من يعيش الحاضر، والمبدع العبقري احضر

المستقبل فيجعله حاضر ودرس الاحتمال الذي لم يخطر على بال الاخرين واضاء المساحة العمياء التي لم يصل اليها أبصار الاخرين.

الاستنتاجات:

ونستنتج مما سلف ان الخليفة العادل عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد أرسى باجتهاده اصولا منحية اقرت التميز بين التناقض الذي يتعين غيابه حتى يكون الفكر والاجتهاد متساقا في داخله، والتناقض اولاختلاف الذي لا مضرمن وجودة حتى يكون ممتلأ للمستقبل الممكن.

- ان اجتهاد عدم تقسيم سواد العراق ومن ثم الشام ،ومصر كان قرارا قد عالج كثيرا من القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وكذلك العقائدية التي كانت ستؤدي الى فتن واضطرابات في الدولة الاسلامية تعيقها عن رسالتها الاساسية.
- ان الفكرة الابداعية هي دراسة المحتمل الذي يراه الناس با الاضافة الى دراسة ما يظنه الاخرين غير محتمل أي دراسة الاحتمال الذي ام يخطر على بال الاخرين والخروج من موقعه التفكير النمطي المحدود الى التفكير الشكلي واضاف.
- الطابع المستقبلي الشمولي ذو النظرة الكلية ذات التي تخطى بالاولويات مصالح كافة العباد في الزمن الحاضر والمستقبل.
- ان الاجتهاد في موضعه الصحيح هو الاساس الحقيقي الذي يرسم الخطوط المحددة الاستقرار واستمرارية حياة الامة ومعالجة الاخطاء قبل وقوعه فا لابداع هو الفكر القادر على انتاج شيئ جديد واصييل كان في المنطقة الموجودة امام الاخرين ويرويها وهو الذي رائها. فالمبدع هو الضوء الذي ينير المنطقة المظلمة.
- وبذيك يجب على المهتمين وذوي الراي واصحاب القرار والاحكام ان تكون لهم اطلاع على سيرة المبدعين وان يدروسها ان يتعلموا من منهجيتهم.
- كما يجب القياس على ما تم في زمن الخليفة العادل عمر بن الخطاب من عدم النميمة لاراضي السواد وتفرد فئة قليلة من الافراد في هذه الثورات وينتج من مصائب ،مما تواجد في زمننا من سواد التوزع وانفراد فئة قليلة مستغلة لمقدرات لافه، واستنزاف هذه المقدرات خلال فترة زمنية قصيرة جدا وبقرارات من الحطام فإن الاولويات وان مصلحة الاجيال القادمة ان كانت الاجيال الحاضرة تعاني من البؤوس

والجوع والبطالة والحرمان وعدم الامان وما حلنا اليوم لا من ضياع المبدع والابداع فاننا متبعين ومقلدين وليس بمبدعين.

قائمة المراجع:

1. ابن رجب الحنبلي ، عبد الرحمن بن احمد رجب الحنبلي ، لاستخراج الاحكام الخراج دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت للبنان.
2. ابن عبد ربه، شهاب الدين بن احمد، العقد الغريب، دار كتاب العربي بيروت، 1965.
3. ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم، كتاب الخراج، دار المعرفة لطباعة النشر، بيروت- لبنان 1302 هجري.
4. فاروق مجدلاوي، الادارة الاسلامية في عهد عمر بن الخطاب، روائع مجدلاوي، الاردن 1998.
5. محمد ناصر الدين الالباني ، جامع الصغير وزيا رته (الفتح الكبير) المجلد الثاني، ط ، المكتب الاسلامي 1986.
6. يحيى بن ادم القريشي، كتاب الخراج، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت- لبنان.

obeikan.com